

Distr.
LIMITED

A/52/L.57
1 December 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ٢٠ (د) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

اسبانيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، الدانمرك، السويد، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هولندا، اليونان: مشروع قرار

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٥٠/٥١ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦،

وإذ تشير أيضا إلى القرارات السابقة بشأن المسألة،

وإذ ترحب بالتوقيع على إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت لعام ١٩٩٣، بين حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ممثل الشعب الفلسطيني^(١)، والتوقيع على اتفاقات التنفيذ اللاحقة، بما فيها الاتفاق المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة لعام ١٩٩٥،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء الأحوال الصعبة التي تواجه الشعب الفلسطيني في مجال الاقتصاد والعمل في جميع أنحاء الأرض المحتلة،

(١) A/48/486-S/26560، المرفق؛ انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثامنة والأربعون،

ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الوثيقة S/26560.

وإذ تدرك الحاجة الملحة إلى تحسين الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية في الأرض المحتلة والأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني،

وإدراكا منها أن التنمية يصعب تحقيقها في ظروف الاحتلال، وأنها تتعزز على أفضل وجه في ظروف السلام والاستقرار،

وإذ تلاحظ، في ضوء التطورات الأخيرة في عملية السلام، ضخامة التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه الشعب الفلسطيني وقيادته.

وإذ تدرك الضرورة الملحة لتقديم مساعدات دولية إلى الشعب الفلسطيني، مع مراعاة الأولويات الفلسطينية،

وإذ تلاحظ انعقاد حلقة الأمم المتحدة الدراسية المعنية بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، "احتياجات التنمية البشرية الفلسطينية"^(٢)، المعقودة في عمان، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٧،

وإذ تؤكد الحاجة إلى مشاركة الأمم المتحدة مشاركة كاملة في عملية بناء المؤسسات الفلسطينية وفي تقديم مساعدة واسعة النطاق إلى الشعب الفلسطيني، بما في ذلك المساعدة في ميادين الانتخابات، وتدريب الشرطة، والإدارة العامة،

وإذ تلاحظ قيام الأمين العام في حزيران/يونيه ١٩٩٤ بتعيين منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة،

وإذ ترحب بنتائج مؤتمر دعم السلام في الشرق الأوسط، المعقود في واشنطن العاصمة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وبإنشاء لجنة الاتصال المخصصة والعمل الذي يضطلع به البنك الدولي بوصفه أمانة لها. وبإنشاء الفريق الاستشاري،

وإذ ترحب أيضا بقيام لجنة الاتصال المخصصة بإنشاء لجنة الاتصال المشتركة، التي توفر محفلا تناقش فيه السياسة الاقتصادية والمسائل العملية المتصلة بالمساعدات المقدمة من المانحين، مع السلطة الفلسطينية،

وإذ ترحب كذلك باجتماع الفريق الاستشاري الذي عقد في باريس في ١٩ و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، والذي عرّض فيه البرنامج المقترح للمساعدة المقدمة من الأمم المتحدة لعام ١٩٩٧ على مجموعة المانحين،

(٢) A/52/179-E/1997/76

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٣)،

- ١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٣)؛
- ٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لاستجابته السريعة وجهوده فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛
- ٣ - تعرب عن تقديرها أيضا للدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت، وما زالت تقدم، المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛
- ٤ - تؤكد أهمية الأعمال التي اضطلع بها منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة والخطوات المتخذة تحت رعاية الأمين العام لكفالة إنشاء آلية منسقة لأنشطة الأمم المتحدة في جميع أنحاء الأراضي المحتلة؛
- ٥ - تحث الدول الأعضاء، والمؤسسات المالية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات الإقليمية والأقليمية على أن تقدم، بأقصى ما يمكن من السرعة والسخاء، مساعدة اقتصادية واجتماعية إلى الشعب الفلسطيني، بغية المساعدة في تنمية الضفة الغربية وغزة، وأن تفعل ذلك بتعاون وثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية وعن طريق المؤسسات الفلسطينية الرسمية؛
- ٦ - تطلب إلى المؤسسات والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة أن تكثف مساعداتها استجابة للاحتياجات الملحة للشعب الفلسطيني وفقا للأولويات الفلسطينية التي تحددها السلطة الفلسطينية، مع التركيز على التنفيذ الوطني وبناء القدرات؛
- ٧ - تحث الدول الأعضاء على فتح أسواقها أمام صادرات الضفة الغربية وغزة بأفضل الشروط، بما يتفق مع القواعد التجارية المناسبة؛
- ٨ - تطلب إلى مجموعة المانحين الدولية التعجيل بإيصال المساعدات التي تعهدت بتقديمها إلى الشعب الفلسطيني لتلبية احتياجاته الملحة؛
- ٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار يتضمن ما يلي:

(أ) تقييم المساعدة التي تلقاها الشعب الفلسطيني فعليا؛

(ب) تقييم الاحتياجات التي لم تلب بعد، وتقديم مقترحات محددة للاستجابة لها على نحو

فعال؛

١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين البند الفرعي المعنون "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني" في إطار البند المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة".
